

تقرير المجلس التنفيذي عن دورتيه الخامسة والأربعين بعد المائة والسادسة والأربعين بعد المائة

١- عقد المجلس التنفيذي دورته الخامسة والأربعين بعد المائة يومي ٢٩ و ٣٠ أيار/ مايو ٢٠١٩ ودورته السادسة والأربعين بعد المائة من ٣ إلى ٨ شباط/ فبراير ٢٠٢٠. ويلخص هذا التقرير النتائج الرئيسية للدورتين.

الدورة الخامسة والأربعين بعد المائة (٢٩ و ٣٠ أيار/ مايو ٢٠١٩)

٢- اعتمد المجلس جدول أعماله الذي تضمن ١٦ بنداً وبنداً فرعياً و١٧ وثيقة مُصاحبة. واعتمد قراراً واحداً وسبعة مقررات إجرائية.

٣- ووافق المجلس على أن يطلب من الأمانة أن تقوم بالمزيد من العمل بشأن الموضوع المعقد الذي يتعلق بتوحيد أسماء الأجهزة الطبية مع مراعاة تعليقات الأعضاء والمشاركة مع الدول الأعضاء، وإذا اقتضى الأمر، تقديم البند من جديد إلى المجلس للمزيد من البحث فيه.

٤- وفي أعقاب مناقشات واسعة النطاق تناولت مسألة إشراك الجهات الفاعلة من غير الدول في دورات الأجهزة الرئاسية كجزء من عمليات إصلاح تصريف الشؤون للمنظمة، وافق المجلس على اقتراح يدعو الأمانة إلى تنقيح توصياتها من خلال عقد مشاورات عبر شبكة الإنترنت.

٥- وبعد المزيد من النظر في عمليات إصلاح تصريف الشؤون، طلب المجلس من الأمانة وضع مسودة محدثة بمبادئ توجيهية معدة للدول الأعضاء لنشر البيانات الخطية الموجهة إلى الأجهزة الرئاسية على الموقع الإلكتروني للمنظمة. انظر الفقرة ٤٣ بشأن الإجراءات اللاحقة التي اتخذها المجلس.

٦- وأحاط المجلس علماً بتقرير الاجتماع الثلاثين للجنة البرنامج والميزانية والإدارة والتقرير السنوي عن التقييم.

٧- ونظر المجلس في التقرير المتعلق باجتماعات ثلاث لجان خبراء وناقش مجموعة من القضايا التي أثارها ممثل جمعيات موظفي المنظمة، بما في ذلك العمل عن بُعد والتحقق في شكاوى التحرش وسياسة التنقل.

٨- وعلى الرغم من أن المجلس أحاط علماً بالتقرير بشأن عضوية لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة، فقد رفض تمديد ولاية عضوين في تلك اللجنة الاستشارية (انظر الفقرة ٤٦ أدناه).

٩- وأحيط علماً بالتقرير الذي يصف التطورات الرئيسية في ثلاث شراكات من الشراكات التي تستضيفها المنظمة كما أحيط علماً باستعراض أكثر تفصيلاً للمرصد الأوروبي للنظم والسياسات الصحية، من حيث مساهمته في تحسين النتائج الصحية ومواءمة عمله مع العمل ذي الصلة بالمنظمة وتفاعل أمانة المنظمة مع الشراكة.

١٠- وأكدت التعديلات على لوائح الموظفين المتعلقة بالتاريخ الفعلي لإدخال التعديلات على هذه اللوائح والتعاريف والمدفوعات والاستقطاعات والإجازة السنوية والتقاعد.

١١- كما عيّن المجلس أعضاء لشغل الوظائف السبع الشاغرة في لجنة البرنامج والميزانية والإدارة وثلاثة أعضاء في لجان المؤسسات. وقرر إرجاء اتخاذ إجراء بشأن جائزة نيلسون مانديلا لتعزيز الصحة، في انتظار المراجعة المحتملة للنظام الأساسي للجائزة (انظر الفقرة ٤٦ أدناه).

١٢- وفيما يتعلق بالطلب المتعلق بحضور فلسطين للاجتماعات المقبلة للجنة البرنامج والميزانية والإدارة التابعة للمجلس التنفيذي بصفة مراقب، فقد طلب المجلس إعداد تقرير عن الاعتبارات التقنية والسياسية وتقديمه في دورته المقبلة حتى يتسنى له اتخاذ قرار مستنير. (انظر الفقرة ٤٨).

الدورة السادسة والأربعين بعد المائة (من ٣ إلى ٨ شباط/فبراير ٢٠٢٠)

١٣- اعتمد المجلس جدول أعماله الذي تضمن ٥٠ بنداً وبنداً فرعياً و ٧١ وثيقة مُصاحبة. واعتمد ١٠ قرارات و ٢٩ مقررًا إجرائياً.

١٤- وأبدت تعليقات بناءة وإيجابية عديدة خلال المناقشة المستفيضة لتقرير المدير العام.

١٥- وأحاط المجلس علماً بتقرير اللجان الإقليمية.

الركيزة ١: استفادة مليار شخص آخر من التغطية الصحية الشاملة

١٦- نظر المجلس في تقريرين بشأن الرعاية الصحية الأولية: قدم أحد هذين التقريرين مسودة إطار تشغيلي، على النحو المطلوب في القرار ج ص ع ٧٢-٢ (٢٠١٩) وقدم الآخر موجزاً تنفيذياً لمراجعة أجزائها مكتب التقييم لمدة ٤٠ عاماً من تنفيذ الرعاية الصحية الأولية على المستوى القطري. وأحاط المجلس علماً بكلا التقريرين. وشدد المجلس، في مقرر إجرائي، على أهمية توطيد النظم الصحية بصفقتها أساساً لتقديم خدمات الرعاية الصحية الأولية وطلب من المدير العام وضع الصيغة النهائية لمسودة الإطار التشغيلي لتقديمها إلى جمعية الصحة العالمية الثالثة والسبعين.

متابعة الاجتماعات الرفيعة المستوى للجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن المسائل المتعلقة بالصحة

١٧- وأثناء مناقشة التقرير بشأن التغطية الصحية الشاملة: التحرك معاً لبناء عالم أوفر صحةً، دعمت الدول الأعضاء العمل الجاري وقدمت التوجيهات بشأنه. وأحاط المجلس علماً بالتقرير.

١٨- وفي أعقاب مناقشات مستفيضة، أحيط علماً بتقريرين عن الإعلان السياسي للاجتماع الثالث الرفيع المستوى للجمعية العامة بشأن الوقاية من الأمراض غير المعدية (غير السارية) ومكافحتها. وقدمت التقارير

قوائم بخيارات السياسة والتدخلات الفعالة من حيث التكلفة، فضلاً عن نتائج العملية التشاورية بشأن تنفيذ الاستراتيجية العالمية للحد من تعاطي الكحول على نحو ضار وسبيل المُضي قُدماً. واعتمد المجلس أيضاً مقررًا إجرائياً بشأن تسريع الإجراءات للحد من تعاطي الكحول على نحو ضار، وطلب من المدير العام، ضمن جملة أمور، وضع خطة عمل (٢٠٢٢-٢٠٣٠) لتنفيذ الاستراتيجية العالمية للحد من تعاطي الكحول على نحو ضار تنفيذاً فعالاً بصفاتها أولوية من أولويات الصحة العمومية بالإضافة إلى إعداد تقرير تقني عن تعاطي الكحول على نحو ضار المرتبط بأنشطة تسويق وإعلان وترويج الكحول عبر الحدود.

١٩- تم النظر في التقرير عن خطة العمل العالمية الخاصة باللقاحات وأحيط علماً به. ثم اعتمد المجلس مقررين إجرائيين. ويتناول المقرر الإجرائي الأول الوقاية من التهاب السحايا ومكافحته وطلب المجلس من المدير العام استكمال وضع مسودة الاستراتيجية العالمية لدرج التهاب السحايا بحلول عام ٢٠٣٠، لتقديمها إلى جمعية الصحة العالمية الثالثة والسبعين. وبالمثل، في المقرر الإجرائي الذي يتناول مسألة تعزيز جهود التمنيع العالمية كي لا يترك أحد خلف الركب، طلب المجلس من المدير العام استكمال وضع رؤية واستراتيجية التمنيع ("خطة التمنيع لعام ٢٠٣٠")، كي تنظر فيها أيضاً، جمعية الصحة العالمية الثالثة والسبعون.

٢٠- وبعد النظر والإحاطة علماً بالتقرير الخاص بتسريع وتيرة التخلص من سرطان عنق الرحم بوصفه مشكلة من مشاكل الصحة العمومية العالمية، أوصى المجلس بأن تعتمد جمعية الصحة العالمية الثالثة والسبعون الاستراتيجية العالمية والأهداف والغايات المرتبطة بها للفترة ٢٠٢٠-٢٠٣٠. وأن تدعو جمعية الصحة أيضاً في القرار ذي الصلة، المنظمات الدولية وأصحاب المصلحة المعنيين إلى تنسيق جهودهم وأن تعمل معاً بالتعاون مع الأمانة.

٢١- وأحاط المجلس علماً بتقريرين عن إنهاء السل: ويتعلق الأمر بتقرير مرحلي عن تنفيذ الاستراتيجية والأهداف العالمية للوقاية من السل ورعاية مرضاه ومكافحته بعد عام ٢٠١٥؛ ومسودة الاستراتيجية العالمية للبحث والابتكار في مجال السل. وأوصى المجلس جمعية الصحة باعتماد الاستراتيجية العالمية، التي تضمنت أهدافها الاستراتيجية تبادل أفضل للبيانات وتعزيز الوصول العادل إلى منافع البحث والابتكار.

الركيزة ٢: حماية مليار شخص آخر من الطوارئ الصحية على نحو أفضل

طوارئ الصحة العمومية: التأهب لمواجهة والاستجابة لها

٢٢- شارك المجلس في مناقشة واسعة النطاق وشاملة عن تقرير لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة المعنية ببرنامج المنظمة للطوارئ الصحية والتقرير بشأن عمل المنظمة في مجال الطوارئ الصحية، بما في ذلك حالتا الطوارئ الصحيّتان العموميتان اللتان تثيران القلق الدولي: ألا وهما فاشية مرض الإيبولا في جمهورية الكونغو الديمقراطية وفاشية كوفيد-١٩. وقُدّمت أحدث المعلومات الوبائية بشأن هذه الفاشية الأخيرة إلى المجلس. وأحيط علماً بكلا التقريرين. وأوصى المجلس بأن تعتمد جمعية الصحة العالمية الثالثة والسبعون قراراً بشأن تعزيز التأهب للطوارئ الصحية: تنفيذ اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥). وفي هذا القرار، حثت جمعية الصحة، ضمن جملة أمور، على الامتثال التام للوائح وبناء القدرات الأساسية؛ ودعت إلى الدعم المتعدد القطاعات من جميع أصحاب المصلحة والتعاون مع الأمين العام للأمم المتحدة ومنظمات الأمم المتحدة ذات الصلة؛ وطلبت من المدير العام أن يشارك في الاستعراضات التشغيلية للأمم المتحدة بعد حدوث حالات طوارئ صحية كبرى والبحث في الآليات التكميلية المحتملة لتنبية المجتمع العالمي بشأن حدة و/ أو حجم حالة الطوارئ الصحية العمومية. وقد أشار المدير العام في تقريره المقدم إلى المجلس إلى أن النظام الحالي لتحديد حالات الطوارئ الصحية العمومية التي تثير قلقاً دولياً لا يناسب حالات الطوارئ المعقدة.

٢٣- ورغم أن المجلس أحاط علماً بالتقرير بشأن **الصرع**، فقد قرر أن يطلب من المدير العام توسيع نطاق الوثيقة لكي تنتظر فيها جمعية الصحة العالمية الثالثة والسبعون وذلك بإضافة جزء جديد عن أوجه التآزر في التصدي لعبء الصرع والاضطرابات العصبية الأخرى.

٢٤- وبعد الإحاطة علماً بالتقرير بشأن خدمات رعاية صحة العيون المتكاملة والمركزة على الناس، بما في ذلك **العمى وضعف البصر الممكن توقيهما**، أوصى المجلس بأن تعتمد جمعية الصحة العالمية الثالثة والسبعون قراراً يحث الدول الأعضاء على تنفيذ التوصيات الواردة في **التقرير العالمي عن الرؤية** وطلب من المدير العام أن يضع إرشادات إضافية بشأن التدخلات والنهج اللازمة وأن يدعم كذلك وضع برنامج عمل عالمي للأبحاث في مجال صحة العيون.

٢٥- وبعد مناقشة التقرير بشأن **الأمراض المدارية المهملة** والإحاطة علماً به، قرر المجلس أن يطلب، من خلال عملية استشارية، وضع مسودة خارطة طريق للفترة ٢٠٢١-٢٠٣٠ كي تنتظر فيها جمعية الصحة العالمية الثالثة والسبعون. كما وافق المجلس على أن جمعية الصحة ستناقش مسألة أيام الصحة العالمية في تلك الدورة. وبعد سحب الاقتراح بشأن تخصيص يوم عالمي للأمراض المدارية المهملة، سأل المجلس الأمانة عما إذا كان هناك مجال لتدرج جمعية الصحة مناقشة بشأن هذا الاقتراح.

٢٦- وأحاط المجلس علماً بالتقرير بشأن **الاستراتيجية وخطة العمل العالميتان بشأن الصحة العمومية والابتكار والملكية الفكرية**، ولكنه كرر ضرورة تقديم خطة تنفيذها. وأوصى أيضاً بأن تعتمد جمعية الصحة العالمية الثالثة والسبعون قراراً يحث على تعزيز تنفيذ التوصيات الصادرة عن فريق الخبراء من أجل الاستعراض البرنامجي الشامل للاستراتيجية وخطة العمل العالميتين وتخصيص الموارد اللازمة ومواصلة مناقشة التوصيات بشأن تعزيز شفافية أسعار الأدوية ورصدها واتخاذ إجراءات لتفادي نقص الأدوية.

٢٧- وعندما نظر المجلس في مسألة **التأهب للأنفولونزا**، أحاط علماً بالتقرير ذي الصلة وكذا بإصدار الاستراتيجية العالمية للمنظمة بشأن الأنفلونزا ٢٠١٩-٢٠٣٠. وأوصى بأن تعتمد جمعية الصحة العالمية الثالثة والسبعون مقررًا إجرائيًا تقدم من خلاله عدة طلبات إلى المدير العام. وتشمل تلك الطلبات، تقديم الدعم للدول الأعضاء التي ترغب في تطوير أو تحديث الخطط الوطنية للتأهب للأنفولونزا وتعزيز أدوات مثل إطار التأهب لوباء الأنفلونزا ونظم الترصد الدولية.

٢٨- وأحاط المجلس علماً بالتقرير المؤقت عن آثار تنفيذ **بروتوكول ناغويا على الصحة العمومية**. وأيد الخطوات التالية المقترحة للأمانة في تنفيذ المقرر الإجمالي ج ص ٧٢ (١٣) (٢٠١٩) للفترة الممتدة من شباط/فبراير ٢٠٢٠ إلى آذار/مارس ٢٠٢١، بما في ذلك تشجيع وزارات الصحة على إنكفاء الوعي بآثار تنفيذ اللوائح على الصحة العمومية بموجب البروتوكول قبل عقد مؤتمر الأطراف في الاتفاقية بشأن التنوع البيولوجي في وقت لاحق من عام ٢٠٢٠.

٢٩- وعقب النظر في التقرير بشأن **استئصال شلل الأطفال**، أعرب المجلس عن قلقه العميق إزاء تزايد ظهور الفاشيات بسبب انتشار فيروس شلل الأطفال من النوع ٢ المشتق من اللقاح، ولاسيما في أجزاء من أفريقيا، وأحاط علماً بوضع مسودة استراتيجية لمكافحة ذلك الفيروس المشتق من اللقاح للفترة ٢٠١٩-٢٠٢١. وقرر المجلس حث الدول الأعضاء على تسريع عملية الموافقة الوطنية على استيراد اللقاحات واستخدامها للاستجابة لفاشية شلل الأطفال بما في ذلك، لقاح شلل الأطفال الفموي الجديد من النمط ٢، وطلب من المدير العام ضمان توريد لقاح من النمط ٢ وتيسير توزيعه العادل.

٣٠- وفي إطار بند جدول الأعمال المتعلق بشلل الأطفال، أحاط المجلس علماً أيضاً بالتقرير بشأن تخطيط الانتقال في مجال شلل الأطفال والمرحلة اللاحقة للاستشهاد على استئصاله.

٣١- وخلال مناقشة مسألة الوقاية من الكوليرا ومكافحتها، شدد المجلس على التعاون المتعدد القطاعات وضرورة الالتزام السياسي. ثم أحاط علماً بالتقرير.

الركيزة ٣: تمتع مليار شخص آخر بمزيد من الصحة والعافية

٣٢- رحب المجلس بالاقترح بشأن عقد التمتع بالصحة في مرحلة الشيخوخة ٢٠٢٠-٢٠٣٠ وأوصى جمعية الصحة العالمية الثالثة والسبعين باعتماده. وأن هذا الاعتماد ينبغي إحالته إلى الأمين العام للأمم المتحدة كي تنظر الجمعية العامة للأمم المتحدة في هذا الاقتراح.

٣٣- وخلال مناقشة موضوع تغذية الأمهات والرضع وصغار الأطفال، أبدى المجلس تعليقات على بطء التقدم المحرز، وأقر بمساهمة التغذية في المبادرات لتحقيق التغطية الصحية الشاملة واعترف بالقلق الذي يثيره التسويق الرقمي لبدائل حليب الأم، فضلاً عن التحديات الأخرى. وأوصى بأن تعتمد جمعية الصحة العالمية الثالثة والسبعون مقررًا إجرائيًا يُلتزم من خلاله تبسيط متطلبات تقديم التقارير بشأن تغذية الأمهات والرضع وصغار الأطفال ولكنه يحتوي على نص لم يبت فيه - إذ كان متوقعًا أن يتم الاتفاق على الصياغة من خلال المشاورات التي تعرض أمام جمعية الصحة.

٣٤- ويعد الإحاطة علماً بالتقرير بشأن تسريع الجهود المبذولة في مجال السلامة الغذائية، أوصى المجلس جمعية الصحة العالمية الثالثة والسبعين باعتماد قرار بشأن تعزيز الجهود المبذولة في مجال السلامة الغذائية التي تحت الدول الأعضاء، ضمن جملة أمور، على اتخاذ العديد من الإجراءات، بدءاً بالحفاظ على الالتزام على أعلى مستوى سياسي. كما التمس من المدير العام أن يضطلع بمجموعة واسعة مماثلة من الأنشطة، بما في ذلك التحديث التعاوني للاستراتيجية العالمية للمنظمة للسلامة الغذائية، وتنسيق العمل الاستراتيجي مع منظمة الأغذية والزراعة وإعداد تقرير جديد بحلول عام ٢٠٢٥ عن العبء العالمي للأمراض المنقولة بالأغذية.

الركيزة ٤: تعزيز كفاءة المنظمة وفعاليتها في مجال تزويد البلدان بدعم أفضل

شؤون العاملين

٣٥- أعاد المجلس تعيين الدكتورة ماتشيديزو مويتي مديرة إقليمية لأفريقيا؛ وعين أيضاً الدكتور هانز كلوغ مديراً إقليمياً لأوروبا وأعرب عن امتنانه العميق وتقديره للدكتورة سوزانا جاكاب لمساهمتها القيّمة والطويلة الأمد في عمل المنظمة في الإقليم الأوروبي.

٣٦- وأكد المجلس إدخال تعديلات على لائحة الموظفين تتعلق بأجور الموظفين في الفئة المهنية والفئات العليا، وفي قرار آخر أوصى المجلس جمعية الصحة العالمية الثالثة والسبعين باعتماد قرار بشأن أجور الموظفين في الوظائف غير المصنفة في رتب ومرتب المدير العام.

٣٧- وأحاط المجلس علماً بالوثائق التالية: بيان ممثل جمعيات موظفي منظمة الصحة العالمية؛ وتقرير أمين المظالم؛ ووثيقة عن أحدث المعلومات عن الموارد البشرية؛ وتقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية الذي يتوافق مع توجيهات لجنة البرنامج والميزانية والإدارة.

٣٨- ورحب المجلس بمسودة الاستراتيجية العالمية بشأن الصحة الرقمية وإطار العمل للنهوض بالتكنولوجيات الرقمية من أجل الصحة، بالإضافة إلى إنشاء إدارة معنية بالصحة الرقمية والابتكار داخل الأمانة. وأحاط علماً بالتقرير عن البيانات والابتكار: مسودة الاستراتيجية العالمية بشأن الصحة الرقمية وأوصى جمعية الصحة العالمية الثالثة والسبعين باعتماد تلك الاستراتيجية العالمية.

الميزانية والمسائل المالية

٣٩- أحاط المجلس علماً بالتقارير الواردة في تمويل الميزانية البرمجية ٢٠١٨-٢٠١٩ وتنفيذها، والميزانية البرمجية ٢٠٢٠-٢٠٢١ وتوقعات التمويل بشأن هذه الأخيرة. ووافق على توجيهات لجنة البرنامج والميزانية والإدارة فيما يتعلق بالميزانية البرمجية ٢٠٢٠-٢٠٢١ وتمويلها وتنفيذها، وكذلك تلك المتعلقة باستراتيجية المنظمة بشأن تعبئة الموارد.

مسائل تصريف الشؤون

٤٠- أحاط المجلس علماً بالتقرير بشأن إصلاح منظمة الصحة العالمية: تصريف الشؤون وقرر أن يطلب من المدير العام تبسيط متطلبات تقديم التقارير وتنفيذ إجراء انقضاء المدة للقرارات والمقررات الإجرائية التي اعتمدت منذ ست سنوات أو أكثر وتنص على متطلبات غير محددة بشأن تقديم التقارير، وأوصى أيضاً بأن تعتمد جمعية الصحة العالمية الثالثة والسبعون قراراً يطلب، ضمن جملة أمور، من المدير العام أن يدرج بانتظام أي استراتيجيات أو خطط عمل عالمية من المقرر أن تنتهي مددها في غضون سنة واحدة كبنود موضوعية في جداول أعمال دورات الأجهزة الرئاسية للمنظمة.

٤١- وعند الإحاطة علماً بالتقرير السنوي الرابع بشأن تنفيذ إطار المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول وبموجب عن التقييم الأولي لتنفيذه وتأثيره على عمل المنظمة، بناءً على طلب جمعية الصحة العالمية التاسعة والستين، وافق المجلس على توجيه لجنة البرنامج والميزانية والإدارة إلى الأمانة بشأن تنفيذ الولايات القائمة. وبعد النظر في تقرير بشأن استعراض ثلث الجهات الفاعلة غير الدول ذات العلاقات الرسمية مع المنظمة، اعتمد المجلس مقررًا إجرائيًا عن حصيلة ذلك الاستعراض، بما في ذلك، قبول دخول ثلاثة كيانات في علاقات رسمية مع المنظمة ووقف العلاقات الرسمية مع ثلاثة كيانات أخرى.

٤٢- ووافق المجلس على توصية جمعية الصحة العالمية الثالثة والسبعين بأن تتخذ قراراً بشأن السفر والاستحقاقات الأخرى لرئيس المجلس التنفيذي وأعضاء المجلس الآخرين. وطلب من المدير العام إعداد تقرير عن استحقاقات أعضاء المجلس كي ينظر فيه المجلس في دورته السابعة والأربعين بعد المائة.

٤٣- وقامت الأمانة، كما طُلب في الدورة السابقة (انظر الفقرة ٥)، بتعديل نص وثيقة المبادئ التوجيهية للدول الأعضاء بشأن البيانات الخطية الموجهة إلى الأجهزة الرئاسية حتى تُنشر على الموقع الإلكتروني للمنظمة تشجيعاً لإعداد ترجماتها. وقرر المجلس تطبيق المبادئ التوجيهية على أساس تجريبي لمدة عامين عقب اختتام الدورة السادسة والأربعين بعد المائة للمجلس.

الشؤون الإدارية

٤٤- في إطار المزيد من النظر فيما يتعلق بتقييم عمل المنظمة، أحاط المجلس علماً بالتقدم المحرز واعتمد خطة العمل للتثائية ٢٠٢٠-٢٠٢١، التي تتوافق مع التوجيهات التي قدمتها لجنة البرنامج والميزانية والإدارة.

وتطرق استعراض أجراه مكتب التقييم إلى حصيلة ٤٠ عاماً من تنفيذ الرعاية الصحية الأولية على المستوى القطري (انظر الفقرة ١٦).

٤٥- ولدى النظر في أحدث المعلومات عن صندوق البنية التحتية، راعى المجلس التوجيهات التي قدمتها لجنة البرنامج والميزانية والإدارة فيما يتعلق باستراتيجية المنظمة بشأن إدارة المعلومات والتكنولوجيا وبأحدث المعلومات عن استراتيجية تجديد مباني جنيف. وفيما يتعلق بهذه الأخيرة، أوصى المجلس بأن تعتمد جمعية الصحة العالمية الثالثة والسبعون مقررًا إجرائياً، ضمن جملة أمور، يأذن بالمزيد من البناء في حدود الميزانية المخصصة.

لجان المجلس التنفيذي

٤٦- أحاط المجلس علماً بالتقارير عن عضوية لجنة الخبراء المستقلين الاستشارية في مجال المراقبة. وعيّن عضوين جديدين في تلك اللجنة وكذلك أعضاء لشغل المناصب الشاغرة في لجان مؤسسات الجوائز التذكارية وهيئات اختيار الفائزين بها. واعتمد المجلس النظام الأساسي المنقح لجائزة نيلسون مانديلا لتعزيز الصحة مما ترتب عنه توسيع نطاق هيئة اختيار الفائزين.

٤٧- ويتضمن تقرير لجنة البرنامج والميزانية والإدارة إرشادات ملموسة ومحددة بشأن مسائل أوسع نطاقاً مما كان يعالج في السنوات السابقة. ورحب المجلس بالنهج الجديد وأيد الإرشادات المقدمة له وللأمانة. وطلب من الأمانة، على وجه الخصوص، تقديم معلومات محدّثة تامة عن برنامج عمل التحول في المنظمة، مع ربط الإصلاحات بجدول زمنية محددة، إلى جمعية الصحة العالمية الرابعة والسبعين في عام ٢٠٢١، من خلال المجلس التنفيذي في دورته الثامنة والأربعين بعد المائة، وأن يسبق ذلك عرض معلومات محدّثة على اللجان الإقليمية في اجتماعاتها خلال عام ٢٠٢٠.

٤٨- وبعد النظر في تقرير عن المشاركة في لجنة البرنامج والميزانية والإدارة، قرر المجلس تعديل اختصاصات اللجنة، من أجل السماح للمراقبين بحضور اجتماعات اللجنة إلى جانب ممثلي الأمم المتحدة وسائر المنظمات الحكومية الدولية التي أقامت المنظمة معها علاقات فعّالة بمقتضى المادة ٧٠ من الدستور والاتحاد الأوروبي، رهناً بشروط محددة. ويسري هذا المقرر الإجمالي اعتباراً من نهاية الدورة السادسة والأربعين بعد المائة للمجلس.

٤٩- وأحاط المجلس علماً بتقارير بشأن اجتماعات لجننتين من لجان الخبراء وعن أفرقة ولجان الخبراء الاستشارية وعضويتها.

= = =